

وسائل الشيعة

- [526] يحيى، وأحمد بن إدريس، عن محمد بن أحمد بن يحيى، مثله (2). (27762) 4 -
وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن يحيى، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد
□ (عليه السلام) قال: أتى أمير المؤمنين (عليه السلام) بيتيم، فقال: خذوا بنفقتة أقرب
الناس منه من العشيرة كما يأكل ميراثه. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى،
عن موسى بن عمر، عن ابن فضال، عن غياث (1). أقول: هذا محمول على الاستحباب لما مر (2).
(27763) 5 - وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، وعن علي بن الحكم، عن العلاء بن رزين،
عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد □ (عليه السلام) قال: قلت له: من يلزم الرجل من قرابته
ممن ينفق عليه؟ قال: الوالدان والولد والزوجة. (27764) 6 - محمد بن الحسن بإسناده عن
أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن محمد الحلبي، عن
أبي عبد □ (عليه السلام) قال: والوارث الصغير - يعني الاخ وابن الاخ - ونحوه.
_____ (2) الخصال 247 / 109. 4 - الكافي 4: 13 /
2. (1) التهذيب 6: 293 / 814، والاستبصار 3: 44 / 147. (2) مر في الحديث 1 و 2 و 3 من
هذا الباب. 5 - الكافي 4: 13 / 3. (1) ليس في المصدر. 6 - التهذيب 6: 293 / 813،
والاستبصار 3: 44 / 148، وأورده في الحديث 10 من الباب 1 من هذه الابواب. (*)
-